

وزارة النقل

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق



دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٤) لسنة ٢٠٢٤

عملية : أعمال الحواجز الخرسانية وحماية الميول لتوسيعة الطريق الدائري

من أكاديمية الشرطة حتى تقاطع الأوتوستراد - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاوره)

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / ٢٠٢٤ /

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مراجعة التعديلات الواردة به

رئيس الادارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس / سكرم

" منار عبد الهادي "

مدير عام

هندسة وسلامة الطرق

مهندسة /

" سوزان عبد العزيز "

مدير عام التنفيذ والصيانة

للمنطقة الرابعة عشر (الدائري)

مهندسة /

" مشيرة السيد عبدالله "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

" محسن محمد زهران "



رئيس الادارة المركزية

للشئون المالية والإدارية

عميد /

" أبو بكر أحمد عساف "

ملحوظات هامة :

- وعلى المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٤) لسنة ٢٠٢٤)
عملية : أعمال الحاجز الخرسانية وحميات الميول لتوسيعة الطريق الدائري
من أكاديمية الشرطة حتى تقاطع الأوتوكسبراد - بالامر المباشر
إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاوره)

الجمله	الفئة		بيان الاعمال	الكميه	رقم البند
جنيه	قرش	جنيه	قرش		
١١٠٠٠	١٠٥٠	١٠٥٠	١	١١٠٠ م.ط.	<p>بالمتر الطولي أعمال توريد و إنشاء حاجز خرساني من الخرسانه المسلحة (تيوجيرسي) وجه واحد بارتفاع ٩٠ سم طبقاً للرسومات علي ان يكون وجه الخرسانه (Fair Face) أعلى الفرشة بمحتوي أسمنتي ٣٥٠ كجم / ٣ م وإجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم ٢ والفتنه تشتمل عمل فرشته من الخرسانه العاديه سمك ١٠ سم وعرض ٦٠ سم اسفل الحاجز وإجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم ٢ والسعر يشمل توريد وثبتت الاشایر (١٢@٥) بارتفاع ٥٠ سم ويشمل تأمين إضافي نظراً للعمل على الدائري في أوقات تحددها إدارة المرور المختصة مع توفير كافة وسائل السلامة المرورية والخدمات المرورية ويتم التنفيذ طبقاً لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والسعر غير شامل الدهانات .</p> <p>(فقط أحد عشر ألف متر طولي لا غير)</p>
٢٠٠	١٦٠	١٦٠	٢	٢٠٠ م.ط.	<p>بالمتر الطولي أعمال توريد و إنشاء حاجز خرساني من الخرسانه المسلحة (تيوجيرسي) وجهين بارتفاع ٩٠ سم طبقاً للرسومات علي ان يكون وجه الخرسانه (Fair Face) أعلى الفرشة بمحتوي أسمنتي ٣٥٠ كجم / ٣ م وإجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم ٢ والفتنه تشتمل عمل فرشته من الخرسانه العاديه سمك ١٠ سم وعرض ٨٠ سم اسفل الحاجز وإجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم ٢ والسعر يشمل توريد وثبتت الاشایر (١٢@٥) بارتفاع ٥٠ سم ويشمل تأمين إضافي نظراً للعمل على الدائري في أوقات تحددها إدارة المرور المختصة مع توفير كافة وسائل السلامة المرورية والخدمات المرورية ويتم التنفيذ طبقاً لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والسعر غير شامل الدهانات .</p> <p>(فقط ألفان متر طولي لا غير)</p>
٦٠٠	١٩٥	١٩٥	٣	٦٠٠ م.ط.	<p>بالمتر الطولي توريد وصب بدوره من الخرسانة العاديه بأبعاد ٣٠/٣٠ سم من الخرسانة الجاهزة من ٠,٨ م سن دولوميت متدرج + ٠,٤ م رمل + ٠,٤ م رمل + ٢٥٠ كجم اسمنت والسعر يشمل التسوية اسفل البردورة و يتم التنفيذ طبقاً لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والسعر غير شامل الدهانات .</p> <p>(فقط ستمائة متر طولي لا غير)</p>
٢٦٢٢	٤٢٠	٤٢٠	٤	٢٦٢٢ م	<p>بالمتر المسطح توريد وصب بلاطات من الخرسانة العاديه سمك ١٠ سم مكونة من ٣ م سن دولوميت متدرج + ٠,٤ م رملة حرشه + ٠,٤ م رملة حرشه + ٢٥٠ كجم اسمنت بورتلاندي عادي علي ان يكون السن نظيف ومسقول والرملة خالية من الشوائب والطفولة والأملام والمواد الغريبة والبند يشمل تجهيز واستعمال مناسب التربة الطبيعية اسفل البلاطة للوصول الي المناسيب التصميمية مع الدمك الميكانيكي علي ان تتحقق الخرسانه اجهاد لا يقل عن ١٧٥ كجم/سم ٢ بحيث لا تزيد الفواصل عن ١ سم التي تملئ بالفوم المضغوط سمك ١ سم وتشطيط السطح ويتم التنفيذ طبقاً لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .</p> <p>(فقط ستمائة اثنان عشرون متر مسطح لا غير)</p>
٤٣٠٥	٢٨٠	٢٨٠	٥	٤٣٠٥ م	<p>بالمتر المسطح توريد وصب خرسانة ميول من الخرسانة العاديه سمك ١٥ سم مكونة من ٣ م سن دولوميت متدرج + ٠,٤ م ٣ م رملة حرشه + ٠,٤ م رملة حرشه + ٢٥٠ كجم اسمنت بورتلاندي عادي علي ان يكون السن نظيف ومسقول والرملة خالية من الشوائب والطفولة والأملام والمواد الغريبة والبند يشمل تجهيز واستعمال مناسب التربة الطبيعية اسفل البلاطة للوصول الي المناسيب التصميمية مع الدمك الميكانيكي علي ان تتحقق الخرسانه اجهاد لا يقل عن ١٧٥ كجم/سم ٢ بحيث لا تزيد الفواصل عن ١ سم التي تملئ بالفوم المضغوط سمك ١ سم وتشطيط السطح ويتم التنفيذ طبقاً لاصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .</p> <p>(فقط أربعة الآف وثلاثمائة وخمسة متر مسطح لا غير)</p>

(Sept 19, 1957. 800).

A blue line is drawn on a white background, forming a wide, shallow U-shape. The line starts at the top left, goes down to the bottom center, and then back up to the top right. It is a continuous, smooth curve.

القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (٢٠٢٤) لسنة ٢٠٢٤)

عملية : أعمال الحواجز الخرسانية وحماية الميول لتوسيعة الطريق الدائري من أكاديمية الشرطة حتى تقاطع الأوتوكسراد - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاربة)

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١,٠١) موضوع العطاء :

تقيل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : أعمال الحواجز الخرسانية وحماية الميول لتوسيعة الطريق الدائري من أكاديمية الشرطة حتى تقاطع الأوتوكسراد - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاربة)

مادة رقم (١,٠٢) العطاء يضاف الآتى

عملية : أعمال الحواجز الخرسانية وحماية الميول لتوسيعة الطريق الدائري من أكاديمية الشرطة حتى تقاطع الأوتوكسراد - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة الرابعة عشر (الدائري ومحاربة)

مادة رقم (١,٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣,٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في

أعمال الطرق

والكبارى وإذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بأخر خلال سبعة أيام من

تاريخ

اخطرها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه)

عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣,١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (٨) أشهر من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء منه

بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤،٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن إلى مكان العمل ذهاباً وعوده) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرةً وحتى الموافقة على الإستلام البدائي للعملية ويكون التأمين بالفناles المبينة بعد :-

٢	مهندس	٥٠٠٠٠: (خمسون ألف جنيه)
٢	مساعد مهندس أو ملاحظ فني	٣٠٠٠٠: (ثلاثون ألف جنيه)
٢	سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم	١٥٠٠٠: (خمسة عشر ألف جنيه)
٢	عامل عادي	١٠٠٠٠: (عشرة آلاف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه تحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .

الشروط المالية لعطاءات المقدمة للهيئة

أولاً: التأمين الابتدائي

بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنيه يقدر ٥ % عند توقيع العقد

بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي إلى ما يساوى قيمة التأمين النهائي المشار إليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بتفاصيل الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

بند (٤) المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتدخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اي كان نوعها التي يتکبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعمل الحساب الختامي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعریفة الجمرکية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الأخرى .

بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة في الاسعار التي تنتج عن تقلبات العملة في السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره في تنفيذ العقد بالاسعار التي يتم التعاقد على اساسها ايما كان مبلغ ما يطرأ على الاسعار من تقلبات .

بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص في حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة .

بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر .
بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولاتهته التنفيذية .

بند (١١) ١ - يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) مكرر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم المناقصات والمزايدات في نهاية كل ثلاثة شهور تعاقدية وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر وذلك وفقاً للزيادة أو النقص في تكاليف بنود العقد التي طرأت بعد التاريخ المحدد لفتح المطاريف الفنية علي أن يقوم المقاول في عطاءة بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان

عناصر التكفة للبنود الخاصة للتعديل وهي:
الحديد بأنواعه والأسمنت والمعادلة المستخدمة هي:

قيمة التعويض أو الخصم = قيمة الأعمال الخاصة للتعديل من واقع عطاء المقاول عند التعاقد × معاملاتها × نسبة الزيادة أو خفض الأسعار

١١ - ٢ : على المقاول تقديم أسعار عناصر التكفة القابلة للتعديل وهي الحديد بأنواعه والأسمنت فقط ضمن عرضة الفنى من واقع نشرة الارقام القياسية للاسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعمية العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول ايضا تقديم نشرة الاسعار المذكورة عاليه في نهاية كل ثلاثة شهور من تاريخ الفتح الفنى.

١١ - ٣ : التغيير في الأسعار سوف يتم تطبيقه بعد مرور ثلاثة شهور من بدأ التنفيذ طبقاً لمعادلة تغيير الأسعار الواردة باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

١١ - ٤ : في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالبند السابق او عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكفة ضمن عرضة الفنى يتم إستبعاد العطاء .

١١ - ٥ : يحاسب المقاول على فروق الأسعار رفعاً أو خفضاً خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة ، يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق ، ويجب إحتساب أولوية المتعاقد في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة على باقى العطاءات الأخرى .

١١ - ٦ : لا تسرى معادلة تغير الأسعار وقواعد تطبيقها في الحالات الآتية :

العقود التي تقل مدة تنفيذها عن ستة أشهر ويتأخر تنفيذها لسبب يرجع إلى المقاول .
الكميات التي يتأخر المقاول في تنفيذها إلى ما بعد السنة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الإسناد المباشر بحسب الأحوال لسبب يرجع إليه وذلك في العقود الخاصة للتعديل طبقاً لأحكام القانون .

ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكوى

بند (١٢) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لاتهته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسويه الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمعاييد الآتية :-

المدة المسموح بها	الحالة
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل .	شكوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل .	شكوى متعلقة بالبت الفني .
قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل .	شكوى متعلقة بالبت المالي .
يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكى .	شكوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .

القسم الثاني
الشروط العمومية لاعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المعاصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم ١١) إلى رقم (٤) مع اضافة الآتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد في المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الآتى : -

يقر المقاول بأن تسلیمه للموقع خالياً من أية معوقات لا يحول دون تحمله كامل المسئولية المدنية أو الجنائية من أية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للاشـاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة الا عن سداد التعويضات الازمة لنقل هذه المرافق والواقة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتى كان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتى : -

لا يجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أو التعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الآتى :

لا يصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصریح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الآتى : -

١- يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تنقل حارة واحدة وهى التي سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء بباقية البند .
٢- سوف توقع غرامة مقدارها ٢٠٠٠ جنيه (ألفين جنيه) عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات الازمة لتنظيم حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإشاره ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .

٣- على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٢٠٠ جنيه (مائتان جنيه) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

- ٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت اشراف المنطقة و لا يتم البدء في العمل إلا بعد سحب العينات للإختبار .
- ٥ - يلتزم الطرف الثاني بتوريد بؤية محاور أبيض على البارد على أن يتم توريدها لمصنع العلامات بمدينة نصر بما يعادل قيمة ١٣٧٥٠٠ جنيه (مائة وسبعة وثلاثون ألف وخمسماة جنيه لغير) وفي حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها ٢٧٥٠٠٠ جنيه (مائتان وخمسة وسبعون ألف جنيه لغير) على الشركة .

بند (٤) : الضمان : يضاف الآتي :-

١. على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الالزامية لانهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم .

بند رقم (٤١) معدل :

الاستلام الابتدائي : -

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض و موافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقاً للشروط والمواصفات هي الأساس في تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها في العقد .

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها في تقييم العملية وموافقة على الاستلام الابتدائي أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة في المشروع في مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه

أما فيما يختص بصرف المستخلص الخاتمي للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي.

بند (٤١ ب) معدل :

تقييم العملية

أولاً : عموميات : -

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤١-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار اداري بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :

- ١ - مندوب الادارة المركزية لهندسة وسلامه الطرق ،
- ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة ،
- ٣ - مندوب المعامل المركزية ،
- ٤ - مندوب المنطقة التي أشرفت على التنفيذ ،
- ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

ثانياً : اجراءات التنفيذ :

- ١ - : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الاعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هو مبين بدفتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاينه) .
- ٢ - : تقوم اللجنة المركزية بأخذ العينات على أن تقدم تقريراً بذلك للهيئة عند الانتهاء من عملها مع ارسال العينات للمعامل المركزية لتحديد خصائصها طبقاً لمانصت عليه الشروط الخاصة في طريقه التقييم الجارى اتباعها .

ثالثاً : التقرير النهائي :

٣ - ١ : تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها إلى الادارة المركزية ل الهندسة وسلامة الطرق في خلال مدة أقصاها شهرين متضمناً رأيها في تقييم العملية .

٣ - ٢ : إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

بند (٤) : الضمان : يضاف الآتي :

١ - مدة الضمان سنة من تاريخ الاستلام الابتدائي أو نهوض الأعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور لجميع البنود .

نموذج حرف (أ)

تقديم العطاء


أنا / نحن الموقع على هذا :
المقيم بجهة :
المتخذ : لا مختاراً أو عند
من رعایا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية
المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة
وأخطرت علماً بالعمل المطلوب اجراؤه .
وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقاً للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات
وأسعار المبينة بالقائمة المدونة بهذا العطاء .
وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لإنجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة
للإنجاز متوفرة لدى / لدينا ، وأن أتحمل / نتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في
نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلاً محسوبة بواقع الفاتuras المبينة بقائمة
الأثاث المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد إيداع مبلغ التأمين
المنصوص في المادة (٢٠٣) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل
لللإلغاء من وقت إرساله بمعرفتي وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء
من اليوم التالي لتاريخ فتح المظاريف وطبقاً للوارد بالمواد (١٠٣)، (١٠٥) من دفتر المواصفات
القياسية .
وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء للمدة اللازمة متى حالت ظروف قاهرة
دون إمكان البث في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك إذا أخطرتني / أخطرتنا الهيئة بذلك في
الوقت المناسب .

تعهـد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتى وتخصم من مستحقاتى لدى الهيئة .

منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



$L =$ طول منطقة تغير العرض

$D =$ الإزاحة الجانبية بالเมตร

$S =$ سرعة الإقتراب كم/س

$\rightarrow =$ اتجاه السير

(L) أو أقل

متغرة

من (L) إلى (L)

(L) إذا كانت تفصل بين منطقتين (Transfer)

سرعة (S) > 70 كم/س (L)

سرعة (S) < 70 كم/س (L)

من 100 متر إلى 2 كم

الأطوال المعتادة لمنطقة تغير العرض

S (كم/س)	D (أمتار)	L (أمتار)
٤٠	٤٠	٤٠
٦٠	٤٠	٩٠
٨٠	٤٠	٢٠
١٠٠	٤٠	٢٠

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
بعد 50 م من العلامة السلبية		4
بعد 50 م من العلامة السلبية		5
نهاية منطقة العمل		6

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
في بداية منطقة العمل		1
بعد 50 م من العلامة السلبية		2
بعد 50 م من العلامة السلبية		3